

تاج العروس من جواهر القاموس

يَقُولُ : عُمِّرَ بَعْدَهُمْ وَبَقِيَ . الْمُعَقِّبَاتُ : اللَّوَاتِي يَقُومُنَّ عِنْدَ
أَعْجَازِ الْإِبِلِ الْمُعْتَرِكَاتِ عَلَى الْحَوْضِ فَإِذَا انْصَرَفَتِ نَاقَةُ دَخَلَتْ
مَكَانَهَا أُخْرَى وَهِيَ الذَّاطِرَاتِ الْعُقَبِ . وَالْعُقَبُ : نُوبُ الْوَارِدَةِ تَرِدُ
قِطْعَةً فَتَشْرَبُ فَإِذَا وَرَدَتْ قِطْعَةً بَعْدَهَا فَشَرِبَتْ فَذَلِكَ عُقْبَتُهَا وَقَدْ تَقَدَّمَ
الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ . وَالتَّعْقِيبُ : اصْفِرَارُ ثَمَرَةِ الْعَرَفِ وَحِينَئِذِينَ
يُيسَّرُ مِنْ : عَقَبَ النَّبْتُ يَعْقُبُ عَقْبًا إِذَا دَقَّ عُدُوهُ وَاصْفَرَّ وَرَقُّهُ عَنِ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . التَّعْقِيبُ : أَنْ تَغْزُوَ ثُمَّ تُثْنِيَّ أَي تَرْجِعُ ثَانِيًا
مِنْ سَنَتِكَ . وَالْمُعَقِّبُ : الَّذِي يَغْزُوَ غَزْوَةً بَعْدَ غَزْوَةٍ وَيَسِيرُ سَيْرًا
بَعْدَ سَيْرٍ وَلَا يُقِيمُ فِي أَهْلِهِ بَعْدَ الْقُفُولِ . وَعَقَّبَ بِصَلَاةٍ بَعْدَ صَلَاةٍ وَغَزَاةٍ
بَعْدَ غَزَاةٍ : وَاللَّي . وَفِي الْحَدِيثِ : وَإِنَّ كُلَّ غَزَاةٍ غَزَتْ يَعْقُبُ بَعْضُهَا
بَعْضًا أَي يَكُونُ الْغَزْوُ بَيْنَهُمْ نُوبًا فَإِذَا خَرَجَتْ طَائِفَةٌ ثُمَّ عَادَتْ لَمْ
تُكَلِّفْ أَنْ تَعُودَ ثَانِيَةً حَتَّى تَعْقُبِيهَا أُخْرَى غَيْرَهَا . وَمِنْ حَدِيثِ عُمَرَ
أَنَّكَ كَانَتْ كُلَّ عَامٍ يُعَقِّبُ الْجِيُوشَ . قَالَ شَمِيرٌ : وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ يَرُدُّ قَوْمًا
وَيَبْعَثُ آخَرِينَ يُعَاقِبُونَهُمْ . يُقَالُ : عَقَّبَ الْغَزَاةَ بِأَمْثَالِهِمْ وَأَعْقَبُوا
إِذَا وَجَّهَهُمْ مَكَانَهُمْ غَيْرَهُمْ . التَّعْقِيبُ : التَّسَرُّدُ فِي طَلَبِ الْمَجْدِ
هَكَذَا فِي نُسُخَتِنَا وَهُوَ غَلَاطٌ وَصَوَابُهُ التَّسَرُّدُ فِي طَلَبِ مُجْدٍ كَمَا فِي لِسَانِ
الْعَرَبِ وَالصَّحَّاحِ وَغَيْرِهِمَا . وَيَدُلُّ لِذَلِكَ قَوْلُهُ أَيْضًا : وَالْمُعَقِّبُ : الْمُتَّبِعُ
حَقًّا لَهُ لِيَسْتَرِدَّهُ . وَقَالَ غَيْرُهُ : الَّذِي يَتَّبِعُ عَقِبَ الْإِنْسَانِ فِي حَقِّ .
قَالَ لَيْدِيٌّ يَصِفُ حِمَارًا وَأَتَانَهُ : .
حَتَّى تَهَجَّرَ فِي الرَّوَاحِ وَهَاجَهُ ... طَلَبُ الْمُعَقِّبِ حَقًّا الْمَظْلُومُ قَالَ
ابْنُ مَنَظُورٍ : وَاسْتَشْهَدَ بِهِ الْجَوْهَرِيُّ عَلَى قَوْلِهِ : وَعَقَّبَ فِي الْأَمْرِ إِذَا
تَرَدَّدَ فِي طَلَبِهِ مُجْدًا وَأَنْشَدَهُ : وَقَالَ : رَفَعَ الْمَظْلُومُ وَهُوَ نَعَتْ لِلْمُعَقِّبِ
عَلَى الْمَعْنَى وَالْمُعَقِّبُ خَفُضٌ فِي اللَّفْظِ وَمَعْنَاهُ أَنْزَلَهُ فَاعْلَمْ . وَيُقَالُ
أَيْضًا : الْمُعَقِّبُ : الْغَرِيمُ الْمُطَالِ . عَقَّبَيْتَنِي حَقِّي أَي مَطَّلَنِي
فَيَكُونُ الْمَظْلُومُ فَاعِلًا وَالْمُعَقِّبُ مَفْعُولًا . وَقَالَ غَيْرُهُ : الْمُعَقِّبُ :
الَّذِي يَتَّقِضِي الدَّيْنَ فَيَعُودُ إِلَى غَرِيمِهِ فِي تَقَاضِيهِ . التَّعْقِيبُ :
الْجُلُوسُ بَعْدَ أَنْ يَقْضِيَ الصَّلَاةَ لِدُعَاءِ أَوْ مَسْأَلَةٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ

عَقَّبَ فِي صَلَاةٍ فَهُوَ فِي الصَّلَاةِ . فِي حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ
التَّعْقِيبِ فِي رَمَضَانَ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يُصَلُّوا فِي الْبُيُوتِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
التَّعْقِيبُ : هُوَ أَنْ تَعْمَلَ عَمَلًا ثُمَّ تَعُودَ فِيهِ . وَأَرَادَ بِهِ هَاهُنَا الصَّلَاةَ
الزَّائِلَةَ بَعْدَ التَّرَاوِيحِ فَكَرَّرَهُ أَنْ يُصَلُّوا فِي الْمَسْجِدِ وَأَحَبُّ أَنْ
يَكُونَ ذَلِكَ فِي الْبُيُوتِ . قُلْتُ : وَهُوَ رَأْيُ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ وَسَعِيدِ بْنِ
جُبَيْرٍ . قَالَ شَمِيرٌ : التَّعْقِيبُ : أَنْ يَعْمَلَ عَمَلًا مِنْ صَلَاةٍ أَوْ غَيْرِهَا ثُمَّ يَعُودُ
فِيهِ مِنْ يَوْمٍ مَعَهُ . قَالَ : وَسَمِعْتُ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ يَقُولُ : هُوَ الَّذِي يَفْعَلُ الشَّيْءَ
ثُمَّ يَعُودُ ثَانِيَةً يُقَالُ : صَلَّيْتُ مِنَ اللَّيْلِ ثُمَّ عَقَّبْتُ أَيَّ عَادَةٍ فِي تِلْكَ الصَّلَاةِ .
التَّعْقِيبُ : الْمُكُوثُ وَالانْتِظَارُ يُقَالُ : عَقَّبَ فُلَانٌ فِي الصَّلَاةِ تَعْقِيبًا إِذَا
صَلَّى فَأَقَامَ فِي مَوْضِعِهِ يَنْتَظِرُ صَلَاةً أُخْرَى . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ عَقَّبَ فِي
صَلَاةٍ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ أَيَّ أَقَامَ فِي مُصَلَّاهُ بَعْدَ مَا يُفْرُغُ مِنَ الصَّلَاةِ . وَيُقَالُ :
صَلَّيْتُ الْقَوْمَ وَعَقَّبْتُ فُلَانًا . وَالتَّعْقِيبُ فِي الْمَسَاجِدِ : انْتِظَارُ الصَّلَاةِ
بَعْدَ الصَّلَاةِ . التَّعْقِيبُ : الِانْتِظَارُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَلَسَى
مُذَّبِحًا وَلَمْ يُعَقَّبْ قِيلَ أَيَّ لَمْ يَعْطِفْ وَلَمْ يَنْتَظِرْ وَقِيلَ : لَمْ يَمُكُوثًا وَهُوَ قَوْلُ
سَفِيَانَ . وَقِيلَ : لَمْ يَلْتَفِتْ وَهُوَ قَوْلُ فَتَادَةَ . وَقِيلَ : لَمْ يَرْجِعْ وَهُوَ قَوْلُ
مُجَاهِدٍ ؟ وَكُلُّ رَاجِعٍ مُعَقَّبٌ . قَالَ الْعَجَّاجُ :
" وَإِنْ تَوَزَّيْتُ التَّالِيَاتُ عَقْبًا